

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار أميري رقم (15) لسنة 2020

في شأن

رسوم الخدمات والغرامات المطبقة لدى هيئة النقل في عجمان

نحن عمار بن حميد النعيمي ولي عهد إمارة عجمان

بعد الاطلاع على المرسوم الأُميري رقم (11) لسنة 2011 بإصدار القانون المالي لحكومة عجمان ولأحثته التنفيذية،

وعلى المرسوم الأُميري رقم (4) لسنة 2014 بشأن إعادة تنظيم المجلس التنفيذي لإمارة عجمان وتعديلاته،

وعلى المرسوم الأُميري رقم (1) لسنة 2018 بشأن إعادة تنظيم مؤسسة عجمان للمواصلات العامة وتعديلاته،

وعلى المرسوم الأُميري رقم (2) لسنة 2018 بشأن لجنة التشريعات في إمارة عجمان،

وعلى المرسوم الأُميري رقم (1) لسنة 2019 بشأن الرسوم والضرائب والغرامات في إمارة عجمان،

وعلى المرسوم الأُميري رقم (2) لسنة 2020 بشأن نقل اختصاصات دائرة الطيران المدني في عجمان وإلغائها،

وعلى القرار الأُميري رقم (4) لسنة 2015 بإصدار لائحة رسوم الخدمات والغرامات المطبقة لدى مؤسسة عجمان للمواصلات العامة،

وبناءً على موافقة لجنة التشريعات،

أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

اعتماد الرسوم

تستوفي هيئة النقل في عجمان نظير تقديم الخدمات المبينة في الجدولين (1) و (2) المرفقين بهذا القرار، الرسوم المحددة إزاء كل منها.

المادة (2)

ضبط المخالفات وتوقيع الغرامات وتحصيلها

أ. تتولى هيئة النقل في عجمان ضبط وإثبات المخالفات المنصوص عليها في الجدولين (3) و (4) المرفقين بهذا القرار، وتوقيع الغرامة وتحصيل قيمتها إزاء كل منها.

ب. بالإضافة إلى الغرامة المنصوص عليها في الجدولين (3) و (4) المرفقين بهذا القرار، يكون لمدير عام هيئة النقل في عجمان أو من يفوضه في حال تكرار المخالفة اتخاذ أي من التدابير التالية بحق المخالف:

1. إغلاق المنشأة المخالفة لفترة لا تتجاوز (30) يوماً.
 2. إلغاء الموافقة المبدئية أو التصريح الصادر من هيئة النقل في عجمان.
 3. مخاطبة السلطة المختصة لإلغاء الرخصة وفقاً للأوضاع المقررة لديها.
- ج. لا يجوز تجديد الموافقة المبدئية أو التصريح الصادر عن هيئة النقل في عجمان قبل تسديد كافة الغرامات المعتمدة بموجب هذا القرار.

المادة (3)

التظلم

يجوز التظلم خطياً لدى مدير عام هيئة النقل في عجمان أو من يفوضه، خلال (15) يوماً من تاريخ الإخطار بالمخالفة أو القرار أو الإجراء أو التدبير المتظلم منه، ويبيت في هذا التظلم خلال (30) يوماً من تاريخ تقديمها، وذلك من قبل اللجنة التي يشكلها المدير العام لهذه الغاية، وبُحدد قرار تشكيل اللجنة آلية عملها.

المادة (4)

صفة مأموري الضبط القضائي

يكون لموظفي هيئة النقل في عجمان الذين يصدر بتهمهم قرار من وزير العدل بناء على طلب من المدير العام، صفة مأموري الضبط القضائي في إثبات الأفعال التي تُرتكب بالمخالفة لأحكام هذا القرار، ويكون لهؤلاء الموظفين تحريض محاضر الضبط الازمة.

المادة (5)

الإلغاءات

يلغى القرار الأميري رقم (4) لسنة 2015 بإصدار لائحة رسوم الخدمات والغرامات المطبقة لدى مؤسسة عجمان للمواصلات العامة، كما يلغى أي نص أو حكم ورد في أي قرار آخر يتعارض أو يخالف أحكام هذا القرار.

المادة (6)

السريان والنشر

يعمل بهذا القرار بعد (30) يوماً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية. صدر عنا في هذا اليوم الموافق 16 من شهر جمادى الأولى 1442 هجرية الموافق 31 من شهر ديسمبر سنة 2020 ميلادية.

عمار بن حميد النعيمي

ولي عهد إمارة عجمان

الجدول رقم (1)

رسوم الخدمات المتعلقة بالنقل البري التي تقدمها هيئة النقل في عجمان

الخدمة	م	الرسم / الملحوظات	الرسم / درهم
أولاً: رسوم إصدار الموافقات المبدئية على إصدار الرخص التجارية أو التنازل عنها للغير.			
الموافقة المبدئية على ترخيص نشاط تعليم قيادة السيارات.	.1	كافة أنواع السيارات	4,500
الموافقة المبدئية على ترخيص نشاط تأجير المركبات للغير.	.2	بسائق أو بدون سائق	4,500
الموافقة المبدئية على ترخيص نشاط نقل الركاب بالحافلات المؤجرة.	.3		4,500
الموافقة المبدئية على ترخيص نشاط نقل البضائع براً.	.4		4,500

الملاحظات	الرسم / درهم	الخدمة	م
كافة الفئات	4,500	الموافقة المبدئية على ترخيص نشاط تأجير / تشغيل الآليات (الأجهزة الميكانيكية).	.5
ثانياً: رسوم إصدار الموافقات المبدئية على تجديد الرخص التجارية.			
كافة أنواع السيارات/ سنوياً	1,000	الموافقة المبدئية على تجديد رخصة منشأة تعليم قيادة السيارات.	.6
بسائق أو بدون سائق / سنوياً	1,000	الموافقة المبدئية على تجديد رخصة لمنشأة تأجير المركبات للغير.	.7
سنوياً	1,000	الموافقة المبدئية على تجديد رخصة المنشأة نقل الركاب بالحافلات المؤجرة.	.8
سنوياً	1,000	الموافقة المبدئية على تجديد رخصة لمنشأة نقل البضائع براً.	.9
كافة الفئات	1,000	الموافقة المبدئية على تجديد رخصة لمنشأة تأجير / تشغيل الآليات (الأجهزة الميكانيكية).	.10
ثالثاً: رسوم قيد الحافلات والشاحنات والآليات المملوكة للشركات في سجل المؤسسة.			
عن كل حافلة	1,000	إصدار بطاقة قيد حافلات (نقل ركاب) بكافة فئاتها.	.11
عن كل شاحنة	1,000	إصدار بطاقة قيد شاحنات (نقل بضائع) بكافة فئاتها.	.12
عن كل آلية	1,000	إصدار بطاقة قيد الآليات (الأجهزة الميكانيكية) بكافة فئاتها.	.13
رابعاً: رسوم شركات الليموزين والشركات السياحية من خارج الإمارة			
لمدة سنة واحدة	2,000	قيد / تجديد شركة ليموزين.	.14
لمدة سنة واحدة	1,000	قيد / تجديد شركة سياحية.	.15
خامساً: رسوم إصدار / تجديد تصريح لمزاولة النشاط.			
لمدة (6) أشهر	350	إصدار / تجديد تصريح الحافلات المدرسية (عدا مراكز تحفيظ القرآن).	.16
لمدة سنة واحدة	500		
لمدة شهر	225		.17

الملاحظات	الرسم / درهم	الخدمة	م
لمدة (6) أشهر	450	إصدار / تجديد تصريح نقل ركاب - حافلة خفيفة (من 9 - 27 راكب).	
لمدة سنة	900		
لمدة شهر	375		
لمدة (6) أشهر	750	إصدار / تجديد تصريح نقل ركاب - حافلة ثقيلة (من 28 - 50 راكب). 18.	
لمدة سنة	1,500		
لمدة شهر	550		
لمدة (6) أشهر	1,100	إصدار / تجديد تصريح نقل ركاب - حافلة ثقيلة (أكثر من 50 راكب). 19.	
لمدة سنة	2,200		
عن كل يوم	100	20. إصدار تصريح نقل مؤقت للحافلات.	
لمدة سنة	500	إصدار / تجديد تصريح شاحنة أو آلية حمولة على (3.50) طن فأقل. 21.	
لمدة سنة	1,000	إصدار / تجديد تصريح شاحنة أو آلية حمولة تزيد على (3.50) طن. 22.	
لمدة (6) أشهر لكل منشأة	600	إصدار / تجديد تصريح حافلة أو شاحنة لنقل عمال أو بضائع. 23.	
لمدة (6) أشهر	1,200	إصدار / تجديد تصريح مركبة ليموزين مع السائق لنقل الركاب. 24.	
لمدة سنة	2,400		
لمدة (6) أشهر	150	إصدار / تجديد تصريح مركبة سياحية مع السائق لنقل الركاب. 25.	
سادساً: رسوم إصدار / تجديد تصريح السائقين المزاولين للمهنة في الإمارة.			
لمدة سنة	100	إصدار / تجديد تصريح سائق حافلة مدرسية - ملك المدرسة. 26.	
لمدة سنة	350	إصدار / تجديد تصريح سائق حافلة مدرسية - مؤجرة من المدرسة. 27.	
لمدة سنة	500	إصدار / تجديد تصريح سائق شاحنة. 28.	
عن كل تعديل	100	سابعاً: رسوم التعديل على التصاريح الصادرة عن هيئة النقل. 29.	

الملاحظات	الرسم / درهم	الخدمة	م
		طلب التعديل على بيانات التصريح الصادر عن الهيئة لجميع الحافلات والشاحنات والآليات.	
لمدة سنة	200	30. طلب إضافة فرع تابع لشركة أو مؤسسة على تصريح ساري لحافلة نقل الركاب.	
سائق أو حافلات أو شاحنات أو آليات	100	31. إصدار بدل فاقد أو تالف تصريح.	
ثامناً: رسوم معاملات لجنة الأرقام.			
	500	32. معاينة موقع الشركة للثبت من ملائمتها لترخيص حافلات أو شاحنات أو آليات.	
عن كل حافلة أو شاحنة أو آلية	200	33. إصدار الموافقة المبدئية على تسجيل الحافلات أو الشاحنات أو الآليات لدى إدارة المرور والترخيص.	
تاسعاً: رسوم متفرقة.			
	80,000	34. اعتماد مراكز تدريب السائقين.	
	50	35. إصدار شهادة لمن يهمه الأمر.	
	50	36. إصدار براءة ذمة من المخالفات.	

الجدول رقم (2)

رسوم الخدمات المتعلقة بالطيران المدني التي تقدمها هيئة النقل في عجمان

الملاحظات	الرسم / درهم	الخدمة	م
أولاً: رسوم الموافقات المبدئية لمزاولة أنشطة الطيران المدني.			
سنويًّا	50,000	1. إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على مزاولة نشاط صناعة الطائرات.	
سنويًّا	25,000	.2	

الملاحظات	الرسم/ درهم	الخدمة	م
		إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على نشاط صناعة الأجزاء الداخلية للطائرات.	
سنويًّا	10,000	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على نشاط صناعة أجهزة محاكاة الطائرات.	.3
سنويًّا	5,000	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على نشاط صناعة طائرات التحكم عن بعد.	.4
سنويًّا	25,000	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على نشاط صناعة هياكل الطائرات.	.5
سنويًّا	6,500	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على أي نشاط يتعلق بقطاع الطيران من غير الأنشطة الواردة في البنود من (1) - (5) من هذا الجدول.	.6
سنويًّا	6,500	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على فتح فرع أو مركز خدمات لمزاولة الأنشطة المتعلقة بقطاع الطيران في الإمارة.	.7
عن كل مرة يتم التعديل بغض النظر عن عدد التعديلات في المرة الواحدة	500	8. تعديل البيانات.	
ثانيًّا: رسوم الموافقة المبدئية للمعاهد والأندية واعتماد البرامج المتعلقة بقطاع الطيران.			
سنويًّا	3,500	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على إنشاء معهد تدريب يتعلق بقطاع الطيران.	.9
سنويًّا	10,000	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على إنشاء نادٍ لمزاولة أنشطة تتعلق بقطاع الطيران.	10
يُجدد الاعتماد في حال تعديل البرنامج. يُضاف أتعاب مكتب	3,000	اعتماد البرامج المهنية والتدريبية المتعلقة بقطاع الطيران.	.11

الملحوظات	الرسم/ درهم	الخدمة	م
الاستشارات في حالة الاستعانة به لتقدير البرنامج التدريسي.			
ثالثاً: رسوم الموافقة المبدئية لمهابط الطيران.			
سنويًّا	2,000	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية 12. لمهابط الطائرات العمودية المخصصة للاستخدام (خدمي / طوارئ / تجاري).	
سنويًّا	3,000	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على 13. ترخيص مهبط أو مدرج للأغراض التجارية والترفيهية.	
لمدة (3) شهور	1,500	إصدار / تجديد الموافقة المبدئية على 14. مهبط طيران خدمي مؤقت.	
رابعاً: رسوم الخدمات العامة للطيران المدني			
لمدة (3) شهور	100	إصدار شهادة لمن يهمه الأمر.	15.
لمدة (30) يوماً	1,000	تصريح إقامة عروض الألعاب النارية.	16.
لمدة (30) يوماً	1,000	تصريح لأنظمة التتبع الفضائية / المدفع الفضائي (الليزر).	17.
لمدة (30) يوماً	1,000	تصريح العمليات المتعلقة بالبالونات الهوائية.	18.
لمدة (30) يوماً	2,000	تصريح التصوير الجوي.	19.
لكل فعالية	2,000	تصريح استخدام المجال الجوي لأغراض ترفيهية وسياحية.	20.
سنويًّا	500	إصدار / تجديد إصدار الموافقة المبدئية لترخيص طائرة بدون طيار متعددة الاستخدام.	21.
لمدة (7) أيام	1,000	تصريح تشغيل طائرة بدون طيار متعددة الاستخدام.	22.
لكل وثيقة	100	بدل فاقد أو تالف لوثائق صادرة عن الهيئة سارية المفعول.	23.
خامساً: رسوم خدمات تصاريح البناء أو التعلية.			

الملاحظات	الرسم/ درهم	الخدمة	م
سنويًّا	1,000	تصريح تشغيل الرافعات التي لا تزيد ارتفاعها على (90) متر في مناطق الارتفاع الجوي.	24.
سنويًّا	2,500	تصريح تشغيل الرافعات التي تزيد ارتفاعها على (90) متر في مناطق الارتفاع الجوي.	25.
لمرة واحدة	3,000	تصريح لإنشاء مبني لا يزيد ارتفاعه على (200) متر في مناطق الارتفاع الجوي.	26.
لمرة واحدة	5,000	تصريح لإنشاء مبني يزيد ارتفاعه على (200) متر في مناطق الارتفاع الجوي.	27.
سنويًّا	3,000	تصريح إنشاء أبراج خاصة بالنظام العالمي للاتصالات.	28.
لكل مبني	2,000	تصريح استخدام الإنارات التحذيرية للطائرات على المباني والمجسمات التي يزيد ارتفاعها عن (100) متر.	29.

الجدول رقم (3)

غرامات المخالفات المتعلقة بالنقل البري المطبقة لدى هيئة النقل في عجمان

الملاحظات	الغرامة/ درهم	وصف المخالفة	م
أولاً: مخالفات عدم التقييد بالتصاريح الصادرة لمزاولة نشاط نقل الركاب.			
المخالفة الأولى في حال التكرار	5,000 10,000	نقل الركاب بالحافلات العمومية أو الخصوصية أو سيارات الصالون بصورة غير مشروعة.	1.
	2,000	العمل بدون تصريح للشاحنات والآليات.	2.
	100	عدم إبراز تصريح السائق أو الحافلة أو الشاحنة أو الآلية.	3.

المخالفات	الغرامة/ درهم	وصف المخالفة	م
المخالفة الأولى في حال التكرار	2,500 5,000	استخدام التصريح لنقل ركاب شركة غير مذكورة في التصريح.	.4
يتم سحب التصريح	2,000	استبدال حافلة أو سائق لديه تصريح بأخر ليس له تصريح وبدون الحصول على موافقة هيئة النقل (بالنسبة لشركات تأجير السيارات).	.5
	200	وقوف الحافلات والشاحنات وسيارات الصالون في المكان المخصص للنقل العام.	.6
	500	إنزال الركاب في الأماكن غير المعتمدة لتوقف حافلات النقل العام بين المدن.	.7
ثانياً: مخالفات الحافلات المدرسية.			
للحافلة أو للسائق أو كليهما	500	تشغيل الحافلة المدرسية أو قيادتها بتصريح منتهي المدة لأقل من شهر.	.8
للحافلة أو للسائق أو كليهما	1,000	تشغيل الحافلة المدرسية أو قيادتها بتصريح منتهي المدة لأكثر من شهر.	.9
المخالفة الأولى في حال التكرار	1,000 2,000	استخدام الحافلة المدرسية في نشاط غير نشاط النقل المدرسي.	.10
المخالفة الأولى في حال التكرار	300 500	مخالفة الحافلة المدرسية لأي شرط من شروط المواصفات الداخلية أو الخارجية للحافلة المعتمدة من قبل هيئة النقل.	.11
	1,000	عدم وجود مشرف طلاب مرافق للحافلة المدرسية.	.12
	300	عدم تشغيل ذراع التوقف الإلكتروني للحافلة المدرسية أثناء توقفها لنزول أو صعود الطالب.	.13
	200	عدم التزام السائق بالزي الرسمي المعتمد من قبل المدرسة.	.14
إذا كان التنزيل على الطريق العام	500	تحميل أو تنزيل الطالب في غير الأماكن المخصصة للتحميل والتنزيل.	.15
	500	عدم التزام السائق بنظافة الحافلة المدرسية، والأكل أو التدخين داخلها.	.16

الملحوظات	الغرامة/ درهم	وصف المخالفة	م
ثالثاً: مخالفات شاحنات نقل البضائع.			
إبلاغ الجهات المختصة	1,000	قيادة الشاحنة التي تحمل لوحة عجمان من قبل سائق غير مصرح له من هيئة النقل بقيادتها.	.17
	200	عدم التزام السائق بالزي الرسمي المعتمد من قبل هيئة النقل.	.18
	200	عدم الالتزام بتثبيت الملصقات التعريفية الصادرة من هيئة النقل خارج الشاحنة.	.19
	200	تحميل البضائع بدون الالتزام بالنظام والأماكن المحددة لذلك من قبل هيئة النقل.	.20
	250	عدم الالتزام بتعليمات شروط السلامة المقررة من قبل هيئة النقل.	.21
	300	قيام السائق بأفعال غير لائقة أثناء عمله.	.22
رابعاً: مخالفات متفرقة.			
100 درهم الحد الأدنى	%10 من قيمة المخالفة	التأخير في تسديد قيمة المخالفات لأكثر من (14) يوماً من تاريخ تحرير المخالفة.	.23
	100	عدم إبراز المستندات المطلوبة لمراقببي هيئة النقل.	.24
	300	عدم التوقف لمراقببي هيئة النقل.	.25
	1,000	عدم تشغيل عداد سيارات الأجرة من خارج الأماراة مع وجود راكب أو ركاب فيها.	.26
	2,000	تشغيل آليات النقل والرفع من خارج الأماراة أو شاحنات نقل البضائع دون الحصول على تصريح مزاولة النشاط.	.27
	500	سوء سلوك السائق أمام مراقببي هيئة النقل.	.28

الجدول رقم (4)

غرامات المخالفات المتعلقة بالطيران المدني المطبقة لدى هيئة النقل في عجمان

م	وصف المخالفة	الغرامة/ درهم	الملاحظات
أولاً: مخالفات مزاولة نشاط يتعلق بالطيران المدني دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.			
	مخالفة الأولى في حال التكرار	100,000 200,000	مخالفة نشاط صناعة الطائرات دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.
	مخالفة الأولى في حال التكرار	50,000 100,000	مخالفة نشاط صناعة الأجزاء الداخلية للطائرات دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.
	مخالفة الأولى في حال التكرار	20,000 40,000	مخالفة نشاط صناعة أجهزة محاكاة الطائرات دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.
	مخالفة الأولى في حال التكرار	10,000 20,000	مخالفة نشاط صناعة طائرات التحكم عن بعد دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.
	مخالفة الأولى في حال التكرار	50,000 100,000	مخالفة نشاط صناعة هياكل الطائرات دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.
	مخالفة الأولى في حال التكرار	5,000 10,000	مخالفة أي نشاط يتعلق بقطاع الطيران من غير الأنشطة الواردة في البنود من (1) - (5) من الجدول رقم (2) دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.
	مخالفة الأولى في حال التكرار	5,000 10,000	فتح فرع أو مركز خدمات لمزاولة الأنشطة المتعلقة بقطاع الطيران دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.
ثانياً: مخالفات المعاهد والأندية والبرامج المتعلقة بقطاع الطيران.			
	مخالفة الأولى	10,000	.8

الحالات	الغرامة / درهم	وصف المخالفات	م
في حال التكرار	20,000	إنشاء معهد تدريب يتعلق بقطاع الطيران دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.	
المخالفة الأولى	10,000	إنشاء نادٍ لمزاولة أنشطة تتعلق بقطاع	9.
في حال التكرار	20,000	الطيران دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.	
لكل برنامج / المخالفة الأولى	3,000	تنفيذ برامج مهنية وتدريبية متعلقة	10.
لكل برنامج / في حال التكرار	6,000	بقطاع الطيران دون اعتمادها من هيئة النقل.	

ثالثاً: مخالفات مهابط الطائرات.

المخالفة الأولى	10,000	تشغيل مهابط الطائرات العمودية المخصصة للاستخدام (خدمي / طوارئ /	.11.
في حال التكرار	20,000	تجاري) دون الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.	
المخالفة الأولى	10,000	تشغيل مهبط طيران خدمي مؤقت دون	12.
في حال التكرار	20,000	الحصول على الموافقة المبدئية من هيئة النقل.	
المخالفة الأولى	5,000	تشغيل مهبط طائرات لغير الأغراض	.13.
في حال التكرار	10,000	المصرح بها.	

ثالثاً: مخالفات الخدمات العامة للطيران المدني.

المخالفة الأولى	5,000	استخدام الألعاب الناريه بدون تصريح.	.14.
في حال التكرار	10,000		
المخالفة الأولى	5,000	استخدام المدفع الفضائي (الليزر) بدون	.15.
في حال التكرار	10,000	تصريح.	
المخالفة الأولى	5,000	استخدام البالونات الهوائية بدون تصريح.	.16.
في حال التكرار	10,000		
المخالفة الأولى	5,000	التصوير الجوي بدون تصريح.	.17.
في حال التكرار	10,000		

الملحوظات	الغرامة / درهم	وصف المخالفات	م
المخالفة الأولى في حال التكرار	10,000 20,000	استخدام المجال الجوي لأغراض ترفيهية أو سياحية بدون تصريح.	.18
المخالفة الأولى في حال التكرار	2,000 4,000	19. تشغيل طائرات بدون طيار بدون تصريح.	
		رابعاً: مخالفات تصاريح البناء أو التعلية.	
المخالفة الأولى في حال التكرار	2,500 5,000	تشغيل الرافعات التي لا تزيد ارتفاعها على (90) متر في مناطق الارتفاع الجوي بدون تصريح.	.20
المخالفة الأولى في حال التكرار	5,000 10,000	تشغيل الرافعات التي تزيد ارتفاعها على (90) متر في مناطق الارتفاع الجوي بدون تصريح.	.21
المخالفة الأولى في حال التكرار	10,000 20,000	إنشاء مبنى لا يزيد ارتفاعه على (200) متر في مناطق الارتفاع الجوي بدون تصريح.	.22
المخالفة الأولى في حال التكرار	15,000 30,000	إنشاء مبنى يزيد ارتفاعه على (200) متر في مناطق الارتفاع الجوي بدون تصريح.	.23
المخالفة الأولى في حال التكرار	10,000 20,000	إنشاء أبراج خاصة بالنظام العالمي للاتصالات بدون تصريح.	.24
المخالفة الأولى في حال التكرار	3,000 6,000	وضع إنذارات تحذيرية للطائرات بدون تصريح.	.25
المخالفة الأولى في حال التكرار	3,000 6,000	عدم استخدام المصايبح التحذيرية للطائرات على المبني أو المجرمات التي يزيد ارتفاعها عن (100) متر.	.26
		خامساً: مخالفات عامة.	
المخالفة الأولى في حال التكرار	5,000 10,000	عدم الالتزام بالاشتراطات والمتطلبات والضوابط المعتمدة لدى هيئة النقل بشأن مزاولة أي نشاط يتعلق بالطيران المدني.	.27
			.28

الحالات الملاحظات	الغرامة/ درهم	وصف المخالفة	م
يعتبر جزء من الشهر شهرًا كاملاً، بالإضافة إلى الرسوم المستحقة عن فترة التأخير	%10 مقدار الرسم عن كل شهر تأخير	التأخير عن تجديد الموافقة المبدئية أو التصريح.	